

- (أ) كل الدول إلى أن تشارك بنشاط في المؤتمر :
- (ب) مثلي المنظمات التي تلقت دعوة مفتوحة من الجمعية العامة للمشاركة ، بصفة مراقب ، في دورات وأعمال كل المؤتمرات الدولية التي تعقد تحت رعايتها ، لكي تشارك في المؤتمر بهذه الصفة ، وفقاً لقرار الجمعية العامة رقم ٣٢٣٧ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤ و ١٥٢/٣١ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ :
- (ج) مثلي حركات التحرير الوطني التي تعرف بها ، في مناطقها ، منظمة الوحدة الأفريقية ، إلى أن تشارك في المؤتمر بصفة مراقب ، وذلك وفقاً لقرار الجمعية العامة رقم ٣٢٨٠ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ :
- (د) الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، واللجان الإقليمية وأجهزة الأمم المتحدة الراغبة ، إلى أن تبعث بممثليها إلى المؤتمر :
- (هـ) المنظمات الحكومية الدولية الراغبة إلى أن تبعث بمراسلين عنها إلى المؤتمر :
- (و) المنظمات غير الحكومية المعنية مباشرة وذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى أن تبعث بمراسلين عنها إلى المؤتمر :
- ٥ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يعمل على وضع الترتيبات اللازمة التي تكفل الاشتراك الفعلي في المؤتمر للممثلي المشار إليهم في الفقرتين الفرعتين (ب) و (ج) أعلاه ، بما في ذلك الاعتمادات المالية اللازمة لتعطية نفقات سفرهم وبدلتهم اليومية :
- ٦ - ترجو من الأمين العام ومن المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أن يعملا على التيسير موارد خارجية عن الميزانية تكفل الاشتراك الفعلي في المؤتمر لمثلي أقل البلدان نموا ، بما في ذلك الاعتمادات المالية اللازمة لتعطية نفقات السفر وبالبدل اليومي لممثلي اثنين عن كل بلد من هذه البلدان .
- الجلسة العامة ١٠٤**  
٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣
- ١٩٣/٢٨ - تحويل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية إلى وكالة متخصصة إن الجمعية العامة ،  
إذ تشير إلى قرارها ٩٦/٣٤ المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ،
- الأساسية والقوى العاملة الصناعية والقدرات التكنولوجية والهيكل الأساسية المؤسسة ، وتنمية تكنولوجيا الطاقة ومعداتها ، وتعزيز التعاون الصناعي داخل إفريقيا ، وتنمية أقل البلدان نموا ، وتعينة الموارد المالية ، والتعرف بالعقد على نطاق واسع :
- ٦ - تناشد جميع البلدان والمؤسسات زيادة مساهماتها في صندوق الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، واضعة في الاعتبار الاحتياجات المالية للمشاريع الموجهة نحو تنفيذ برنامج عقد التنمية الصناعية لأفريقيا :
- ٧ - تحيث مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أن ينظر في زيادة ما يخصصه من الموارد المالية لمساعدة البلدان الأفريقية والمنظمات الحكومية الدولية في تحديد ووضع برامجها لعقد التنمية الصناعية لأفريقيا ، وأن يعطي أولوية عالية للمشاريع الصناعية ، ولاسيما المشاريع التي تستهدف تنمية الصناعات الأساسية في برامج الوطنية والإقليمية لأفريقيا :
- ٨ - تناشد البلدان المانحة والمؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية الإقليمية أن تزيد من تدفق الموارد المالية اللازمة لتنفيذ المشاريع والأنشطة الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية لعقد التنمية الصناعية لأفريقيا :
- ٩ - ترجو من المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أن يقدم ، بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، وعن طريق مجلس التنمية الصناعية في دورته الثامنة عشرة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٤ ، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عقد التنمية الصناعية لافريقيا :
- ثالثاً**  
**المؤتمر العام الرابع لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية**
- ١ - تقرر أن يعقد المؤتمر العام الرابع لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في مقر المنظمة في فيينا ، خلال الفترة من ٢ إلى ١٨ آب / أغسطس ١٩٨٤ :
- ٢ - تلاحظ مع الارتياح التقدم المحرز في الأعمال التحضيرية للمؤتمر :
- ٣ - توصي بأن تعقد الاجتماعات التحضيرية على الصعيدين الإقليمي والأقليمي لكي يتسنى إجراء أوافق مشاورات ممكنة بين جميع الدول قبل انعقاد المؤتمر :
- ٤ - ترجو من الأمين العام أن يدعوا :

للتنمية الصناعية ، وسائر التكاليف المرتبطة بتحويل المنظمة إلى وكالة متخصصة :

٧ - تقرر كذلك أن تنظر في الآثار المالية المتربطة على الفقرة ٦ أعلاه في الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العامة .

#### الجلسة العامة ١٠٤

٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣

١٩٤/٣٨ - تنقيح قوائم الدول المؤهلة لعضوية مجلس التنمية الصناعية

#### إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى الفقرة ٤ من الفرع الثاني من قرارها ٢١٥٢ (د - ٢١) المؤرخ في ١٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٦٦ والمتعلق بمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، تقرر أن تضم سانت كريستوف ونيفيس إلى القائمة جيم من مرفق القرار ٢١٥٢ (د - ٢١) (١٥٤) .

#### الجلسة العامة ١٠٤

٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣

\*

\* \*

ونتيجة للقرار الوارد أعلاه ، ستصبح قوائم الدول المؤهلة للعضوية في مجلس التنمية الصناعية كما يلي :

(١٥٤) للاطلاع على التغيرات الأخرى في القوائم منذ اتخاذ القرار ٢١٥٢ (د - ٢١) ، انظر القرارات ٢٢٨٥ (د - ٢٢) المؤرخ في ١٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٨ ، و ٢٥١٠ (د - ٢٤) المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٦٩ ، و ٣٦٣٧ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٠ ، و ٢٨٢٤ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١ ، و ٢٩٤٥ (د - ٢٧) المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٠٨٨ (د - ٢٨) المؤرخ في ٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٣٠٥ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٠١ (د - ٣٠) المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ ، و ٣٤٠١ (د - ٣١) المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ، و ١٠٨/٢٢ (د - ٣٢) المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٧٩/٣٣ (د - ٣٣) المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٦٥/٢٥ (د - ٣٤) المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، و ١٨١/٣٦ (د - ٣٥) المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ .

وإذ تضع في اعتبارها دستور منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (١٥٢) الذي صدق عليه أو قبله أو قبله ما يزيد على العدد الأدنى من الدول الذي تلزم موافقته من أجل بدء نفاذ الدستور ،

وإذ تشير إلى قرارها ٢١٣/٣٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي وضعت فيه جدول المشاورات على النحو المطلوب طبقاً للفقرة ١ من المادة ٢٥ من الدستور ،

١ - تحيط على بتقرير الاجتماع الرسمي عن تحويل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية إلى وكالة متخصصة ، المعقود في فيينا في الفترة من ١٦ إلى ٢٠ أيار / مايو ١٩٨٣ (١٥٣) ؛

٢ - تحدث جميع الدول التي لم تصدق بعد على دستور منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية على أن تفعل ذلك ؛

٣ - ترجو من الأمين العام :

(أ) أن يقوم بإجراء مشاورات مع الدول التي أودعت صكوك التصديق أو القبول أو الإقرار ، بهدف التأكيد ، في جملة أمور ، من أن إمكانية الاستمرار مالياً مضمنة لمنظمة ضماناً كافياً ، وأن يقوم بعد ذلك بعقد الاجتماع الذي يستغرق يوماً واحداً وتتوقع في الفقرة الفرعية ١ (ج) من قرار الجمعية العامة ٢١٣/٣٧ لتوقيع إخطارات فردية تتعلق بهذه نفاذ دستور منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ؛

(ب) أن يجري أيضاً مشاورات مع جميع الدول المهمة بالأمر بغية تيسير التصديق المبكر على دستور منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية من جانب الدول التي لم تصدق عليه بعد ؛

٤ - تدعوا الأجهزة المتخصصة لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية الجديدة إلى النظر بلا إبطاء في مسألة إنشاء صندوق رأسمال متداول ، ومن أجل هذه الغاية ، ينبغي لأمانة منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، القائمة ، أن تدرس السبيل الممكّن لهذا الغرض وأن ترفع تقريراً عن ذلك إلى المؤتمر العام الأول لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ؛

٥ - ترجو من الأمين العام أن يشرع في الإجراءات الضرورية لتنفيذ التوصيات الواردة في الفقرتين ٢٧ و ٢٩ من تقرير الاجتماع الرسمي عن تحويل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية إلى وكالة متخصصة (١٥٣) ؛

٦ - تقرر أن يتم رصد موارد كافية في الميزانية العادية لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية لفترة الستين - ١٩٨٤ - ١٩٨٥ لضمان توفير الاعتمادات اللازمة . وفقاً للفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٩٦/٣٤ ، للمؤتمر العام الأول لمنظمة الأمم المتحدة